

أصول 52 الاجتهاد والتقليد- عامر بهجت - التأهيل الفقهي

عامر بهجت

ننتقل الان الى ما يتعلق بالاجتهاد والتقليد. ننتقل للاجتهاد والتقليد الناس على نوعين مجتهد ومقلد. المجتهد هو الذي تحققت فيه شروط فدوى من سواه فهو مقلد. هل يوجد اقسام اخرى؟ نقول لا يوجد اقسام اخرى الا ان هذا الا ان هذين النوعين - [00:00:00](#) - منهما على مراتب لا تتناهى. تقول لي المقلد منهم من يكون مقلدا ولكن عنده قدرة على فهم كلام اهل العلم وعنده قدرة على فهم استدلالات اهل العلم. لكن ليس عنده قدرة على الاستنباط. فهل هذا يخرج عن كونه مقلدا - [00:00:30](#) - لا ولكنه من احسن مراتب المقلدين. وفي واحد مقلد لا يعرف اصلا اللغة العربية. فضلا عن ان يفهم شيئا من النصوص او ان اه يفهم استدلالات اهل العلم. فهذا في ادنى مراتب المقلدين. وكذلك المجتهدون. يحفظ اه - [00:00:50](#) - اه مليون حديث الف حديث ومنهم مجتهد يحفظ اربع مئة الف حديث ومنهم مجتهد يحفظ ست مئة الف حديث ومنهم مجتهد اه يعني له خبرة طويلة اقل من ذلك. هل معنى هذا اننا نروح نقسم نقول مجتهد؟ الناس على ست مئة قسم. القسم الاول المجتهد الذي يحفظ مئة الف والثاني المجتهد لا - [00:01:10](#) - ولكن من حيث الاجمال هم اما هذا او هذا. اعلى مراتب المقلدين لا شك انها ستكون قريبة من ادنى مراتب مجتهدين واضح؟ طيب المجتهد على نوعين عندنا مجتهد مطلق وهو الذي له قدرة - [00:01:30](#) - على الاجتهاد في جميع ابواب الدين. والنوع الثاني وهو المجتهد الجزئي. وهو الذي عنده ملك فقهية وحصل شروط الاجتهاد لكنه لا يحفظ النصوص في جميع ابواب الدين عنده قصور في حفظ النصوص الشرعية في بعض الابواب. لكنه مثلا - [00:01:50](#) - يحفظ نصوص آآ بقية الابواب. ما هي شروط الاجتهاد المطلق؟ نقول يشترط في الاجتهاد المطلق اولا الملكة وهي القدرة ويسميه بعض اهل العلم ان يكون فقيه النفس. يعني عنده ملكة فقهية. يستطيع ان يستنبط - [00:02:10](#) - هذا لا يدرك بكثرة المحفوظ ولا بكثرة المقروء وانما يدرك بطول الدربة. وملازمة اهل العلم مع مع الدربة التدريب الفقهي. تمام؟ هذا هو والشرط الاول. الشرط الثاني ان يكون له علم يعني عنده محفوظات ومعلومات ومعارف. الجانب الاول الملكي هو جانب مهاري - [00:02:30](#) - مثل ما يعني لو اخذنا بالمعنى التربوي يقول لك عندنا اهداف مهارية واهداف معرفية واهداف وجدانية. فالملكة هي جانب مهاري ان يكون عنده قدرة اكتسبها بالدربة. الثاني المعارف فيشترط ان يكون عارفا باصول الفقه - [00:03:00](#) - عارف باصول الفقه يعني يعرف مسائل الاصول. هذا جانب معرفي. ويكون عنده قدرة على تطبيقها وهذا هو جانب الملكة اللي سبق معنا نعم. يجيك الحين في الجزئي هذا. اذا اللي يكون عارف باصول الفقه تقول له هل العموم - [00:03:20](#) - بالمفهوم يقول لك الجواب وعنده ملكة الا سبقت معنا ان يكون قادر على تطبيق هذه القواعد لكن لو كان حافظا لمسائل الاصول ولم يكتسب ملك في ذلك هذا ليس بمجتهد. الثاني ان يكون عنده معرفة بالنحو واللغة. وهل يشترط ان تكون معرفته باللغة - [00:03:40](#) - مثل الخليل ابن احمد وسيبويه او يكفيه ان تكون معرفته مثل ابن مالك وابن عقيل وابن هشام ها؟ قولان للعلماء. بعضهم يقول لابد ان يكون مجتهدا في علوم اللغة. كالخليل بن احمد بعضهم يقول لا يكفيه ان يكون - [00:04:00](#) - ماشي متمكنا في اللغة ولو لم يصل الى رتبة الاجتهاد في مسائل اللغة ان يكون عارفا بادلة الاحكام. من الكتاب والسنة واقوال الصحابة والاجماع ولا بد مع معرفته بادلة الاحكام ان يكون عارفا بثبوتها من عدم ثبوتها يعرف ان هذا الحديث صحيح او هذا الحديث - [00:04:20](#)

ضعيف وهل يصح ان يقلد في التصحيح والتزقيف؟ ولا لا بد ان يكون نظره في التصحيح والتضعيف استقلاليا واجتهاديا. ايضا قولان فبعضهم يقول لابد يكون عارف بالجرح والتعديل وعلل والاسانيد وبعضهم يقول يكفي ان يأخذ الحديث من كتاب اشترط الصحة. كالصحيح اه للبخاري او لمسلم - [00:04:50](#)

ذلك لابد مع معرفته بادلة الاحكام ان يعرف الناسخ منها من المنسوخ. ما يكون حافظ الادلة ويحتج بالاحاديث المنسوخة والايات المنسوخة. ومما يشترط ايضا ان يكون عارفا باسباب النزول لانها تؤثر في فهم ادلة الاحكام. والامر الاخير ان يكون عارفا بمواقع الاجماع - [00:05:20](#)

ومميذا لها عن مواقع الخلاف لئلا يجتهد في مسألة اجماعية فيخرج عن محل الاجماع. واما المجتهد الاجتهاد الجزئي فهو الذي له ملكة ودربة. واما معارفه فانه عارف بما يحتاج اليه في الباب او في المسألة التي يجتهد فيها - [00:05:40](#)

هو عارف باصول الفقه وله ملكة ولكنه لا يحفظ الاحاديث والاثار الواردة في باب العتق. فنقول لا يجوز له ان يجتهد في ابواب العتق ومسائل العتق لكنه عارف بادلة ابواب الطلاق وحافظ لها اثار واسانيد وكذا والاحاديث فنقول له ان يستهدف - [00:06:00](#)

مسائل الطلاق وليس له ان يجتهد في مسائل العتق هذا هو الاجتهاد الجزئي. واما وفرق بين الاجتهاد الجزئي وبين نصف الفقيه. في فرق بينها ولا لا؟ المجتهد اجتهدا جزئيا هو فقيه. ولكن احاطته - [00:06:20](#)

بالاحاديث وبالنصوص مختصة بباب دون باب. واما الشخص الذي ليس بفقيه اصلا وليس له قدرة على استنباط لكن عنده نصف قدرة على الاستنباط. فهذا المجتهد اجتهد جزئي لا هذا نصف فقيه. والعلماء يقولون - [00:06:40](#)

نصف الفقيه يفسد البلدان. ونصف النحو يفسد اللسان. ونصف المتكلم يفسد الاديان. فلا يجوز له ان يجتهد ولا في مسألة يقول والله ها ونصف طبيب يفسد الابدان. تمام؟ واحد في السنة الثانية في الطب - [00:07:00](#)

ما درس ما يكفي ما يكفي ايش؟ لمعالجة الناس ومداوة المرضى ممكن يجي يعطيك دوا انت عندك صداع فيسبب حالة وفاة. صح ولا لا؟ نعم. فالمقصود التنبه الى هذا فواحد درس اصول الفقه وعرف الامر والنهي لكنه لا يعرف العام والخاص. هل يجوز انه يجتهد في بعض المسائل دون بعض؟ نقول ليس له ان يجتهد ولا في مسألة - [00:07:19](#)

واضح؟ واحد يعرف المصلحة ويستطيع ان يميز مرتبة الضروري من الحاج من التحسيني؟ هل له ان يجتهد في المسائل؟ ليس له ان يجتهد في اي مسألة من المسائل الشرع نعم - [00:07:49](#)